هم ان يكذب افتضح أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال ثنا أبو على محمد بن احمد بن الحسين قال ثنا بشر بن موسى قال قال عبد الله بن الزبير الحميدي فان قال قائل فما الذي لا يقبل به حديث الرجل ابدا قلت هو أن يحدث عن رجل انه سمعه ولم يدركه أو عن رجل أدركه ثم وجد عليه انه لم يسمع منه أو بأمر يبين عليه في ذلك كذب فلا يجوز حديثه ابدا لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به قلت هذا هو الحكم فيه إذا تعمد الكذب وأقر به كما أخبرنا محمد بن احمد بن رزق قال انا عثمان بن احمد الدقاق قال ثنا حنبل بن إسحاق قال ثنا على يعنى بن المديني قال سمعت يحيى وهو بن سعيد القطان يحدث عن سفيان قال قال لي الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثتك به كذب فأما إذا قال كنت أخطأت فيما رويته ولم أتعمد الكذب فإنه ذلك يقبل منه وتجوز روايته بعد توبته سمعت القاضى أبا الطيب طاهر بن عبد الله الطبري يقول إذا روى المحدث خبرا ثم رجع عنه وقال كنت أخطأت فيه وجب قبوله لأن الظاهر من حال العدل الثقة الصدق في خبره فوجب ان يقبل رجوعه عنه كما تقبل روايته وإن قال كنت تعمدت الكذب فيه فقد ذكر أبو بكر الصيرفي في كتاب الأصول انه لا يعمل بذلك الخبر ولا بغيره من روايته قرأت على الحسن بن على الجوهري عن محمد بن عمران المرزباني قال ثنا محمد بن مخلد قال سمعت جعفر بن احمد بن سام أبا الفضل وكان من عقلاء الرجال يذكر عن حسين بن حبان قال قلت ليحيى بن معين ما تقول في رجل حدث بأحاديث منكرة فردها عليه أصحاب الحديث ان هو رجع عنها وقال ظننتها فأما إذ أنكرتموها ورددتموها على فقد رجعت عنها فقال لا يكون صدوقا ابدا انما ذلك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ والشىء فيرجع عنه فأما الأحاديث المنكرة التي لا تشتبه لأحد فلا فقلت ليحيى ما يبرئه قال يخرج كتابا عتيقا فيه هذه الأحاديث فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق فيكون شبه له فيها وأخطأ كما يخطىء الناس فيرجع عنها قلت فان قال قد ذهب الأصل وهى في النسخ قال لا يقبل ذلك منه قلت له فان قال هى عندي في نسخة عتيقة وليس أجدها فقال هو كذاب ابدا حتى يجىء بكتابه العتيق ثم قال هذا دين لا يحل فيه غير هذا